

قرار رقم (10) لسنة 2025

بشأن تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة شركة
بيت الأوراق المالية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة بيت الأوراق المالية رقم (AP/2016/0009) الصادرة بتاريخ 2022/04/26؛
- وعلى طلب شركة بيت الأوراق المالية لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى:

تجديد ترخيص نشاط أوراق مالية لشركة بيت الأوراق المالية لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط وكيل أكتتاب. وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2025/04/25.

مادة ثانية:

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس قطاع الإشراف

زياد يعقوب يوسف الفليح

صدر بتاريخ: 20 يناير 2025 م

قرار رقم (11) لسنة 2025

بشأن تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة
الوطنية للإجارة والتمويل

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وشهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لشركة الوطنية للإجارة والتمويل رقم (AP/2016/0015) الصادرة بتاريخ 2022/04/26؛
- وعلى طلب شركة الوطنية للإجارة والتمويل لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى

تجديد ترخيص نشاط أوراق مالية لشركة الوطنية للإجارة والتمويل لدى هيئة أسواق المال لمزاولة نشاط وسيط أوراق مالية غير مسجل في بورصة الأوراق المالية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2025/04/25.

مادة ثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس قطاع الإشراف

زياد يعقوب يوسف الفليح

صدر بتاريخ: 20 يناير 2025 م